

جوانب مهمة
فى
الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر

obeikandi.com

جوانب مهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(١)

أولاً : تعريف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

المعروف هو : اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة .

فيشمل الاعتقاد من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله ، واليوم الآخر والقدر .

ويشمل العبادات من صلاة، وزكاة، وصيام، وحج، وجهاد، ونكاح ونحوها .

ويشمل المعاملات المالية، والحدود، والقصاص، والعقود، والمعاهدات، ونحوها .

ويشمل الأخلاق من الصدق، والعدل، والوفاء ونحوها .

وإنما سُمي معروفًا لأن الفطر المستقيمة ، والعقول السليمة تعرفه ، وتشهد بخيره، وصلاحه .

(١) استفدنا في هذه الجوانب من المصادر والمراجع التالية :

- الآداب الشرعية لابن مفلح .
- إحياء علوم الدين للغزالي .
- البحوث الإسلامية للدكتور يوسف القرضاوي وآخرين .
- تفسير ابن كثير .
- تفسير الطبري .
- تفسير القرطبي .
- تفسير المنار للشيخ محمد رشيد رضا .
- توجيهات نبوية على الطريق للدكتور سيد نوح .
- حديث الثلاثة للإمام البنا .
- كتب السنة .

ومعنى الأمر بالمعروف :الدعوة إلى فعله والإتيان به ، مع الترغيب فيه ، وتمهيد أسبابه وسبله بصورة تثبت أركانه ، وتوطّد دعائمه ، وتجعله السمة العامة للحياة جميعا .

والمنكر :اسم جامع لكل ما يبغضه الله ولا يرضاه من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة .

فيشمل الشرك بكل ألوانه وصوره ، ويشمل الأمراض القلبية من الرياء ، والحقد ، والحسد ، والعداوة ، والبغضاء ونحوها .

ويشمل تضييع العبادات من الصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، والجهاد ونحوها .

ويشمل الفواحش من الزنا ، والسرقه ، وشرب الخمر ، والقذف ، وقطع الطريق ، والحراة ، والبغى ونحوها .

ويشمل الظلم ، والخيانة ، والخسة ، والجبن ونحوها .

وإنما سمى منكرا لأن الفطر المستقيمة ، والعقول السليمة تنكره ، وتشهد بشره ، وضرره ، وفساده .

ومعنى النهى عن المنكر :التحذير من إتيانه وفعله ، مع التنفير منه والصد عنه ، وقطع أسبابه وسبله بصورة تقتلعه من جذوره ، وتطهر منه الحياة جميعا .

ثانيا : فوائد القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

وللقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فوائد عدة ، نذكر منها :

١- النجاة من عقاب الله ، والظفر برضوانه وجنته ، حيث يقول سبحانه :

﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ (١٦٥) [الأعراف] ، ﴿ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ

عن المنكر وأولئك هم المفلحون (٦٠:٤) ﴿ [آل عمران : ٤٠] ﴾ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم (٧١) وعد الله المؤمنين والمؤمنات جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ومساكن طيبة في جنات عدن ورضوان من الله أكبر ذلك هو الفوز العظيم (٧٢) ﴿ [التوبة : ٧٢] ﴾ لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داوود وعيسى ابن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون (٧٨) كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون (٧٩) ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم وفي العذاب هم خالدون (٨٠) ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء ولكن كثيرا منهم فاسقون (٨١) ﴿ [المائدة : ٨١] ﴾

٢- صيانة الأرض من أن تتحول إلى بؤرة من الشر والفساد، بما يصعب معه تحقيق معنى العبودية لله عز وجل، إذ يقول سبحانه: ﴿ ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض ﴾ [البقرة : ٢٥١] . ﴿ ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لهدمت صوامع وبيع وصلوات ومساجد يذكر فيها اسم الله كثيرا ﴾ [الحج : ٤٠] ، ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله ﴾ [آل عمران : ١١٠] ، ﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله ﴾ [التوبة : ٧١] .

فإن ذكر الإيمان بالله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وطاعة الله ورسوله بعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ليوحي بهذا المعنى ، كأنما لا ينمو الإيمان بالله ، ولا تقام الصلاة ، ولا تؤدي الزكاة ولا تتحقق الطاعة لله ورسوله بصورة كاملة إلا في جو من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ويقول رسول الله ﷺ : « مثل القائم على حدود الله ، والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها ، وكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم ، فقالوا : لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقا ،

ولم نؤذ مَنْ فوقنا ، فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا ، وإن أخذوا على أيديهم نجوا، ونَجَوْا جميعا » .

٣- إقامة الحجة على العصاة والمعاندين، فإن نفرا من الناس فى فطرتهم عوج، والتواء، وإصرار، وعناد، وأمثال هؤلاء لا يفيقون إلا فى وقت المحن والشدائد، والواجب نحوهم هو التذكير، ثم الإنذار والتخويف، حتى إذا نزلت الشدائد، وكان العقاب، لا يقولون: لو وجدنا مَنْ أرشدنا، ودلّنا على الطريق لكننا أهدي الناس، وأقومهم قبيلا؟ ومنْ ثمَّ يتوجهون إلينا بالتأنيب، والتوبيخ، والعتاب، ويحاجون الله تبارك وتعالى، وله سبحانه الحكمة البالغة، ولذا قال عن حكمة بعثه ﷺ إلى أهل الكتاب : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [المائدة : ٩٩] ، وقال عن حكمة إرسال الرسل جميعا : ﴿ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لئَلَّاءَ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ [النساء : ١٦٥] .

٤- تنبيه الغافلين، وانتشال الغارقين من النَّاس، فإن الإنسان خلق يوم خلق فطرة بيضاء نقيّة، لديها استعداد للخير، واستعداد للشر: ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ﴾ (٧) فألهمها فجورها وتقواها (٨) ﴿ [الشمس] ﴾ ، والبيئة التى ينشأ فيها الإنسان هى التى تساعد فى صنعه على شاكلتها، إن كانت خيرةً كان خيرا، وإن كانت شريرةً كان شريرا: « المرء على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل » (١) .

والناس اليوم - وبخاصة المسلمون - يعيشون فى أجواء ساد فيها العفن، وسيطر عليها الشر، وعمّ فيها الفساد وانتشر، الأمر الذى أدّى إلى غفلة وسقوط كثيرين، وهؤلاء لهم على إخوانهم المسلمين المدركين لحقيقة الأمر حق التذكير ، والعناية، والرعاية، لعلهم يتوبون، أو يذكرون، سيما وقلوب العباد بين أصبعين

(١) أخرجه أبو داود فى الأدب (٤٨٣٣)، والترمذى فى الزهد (٢٣٧٨)، وأحمد ٣٠٣/٢، ٣٣٤ كلهم من حديث أبى هريرة مرفوعا واللفظ لأحمد، وعقب الترمذى على حديثه قائلا: « هذا حديث حسن غريب » .

من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء ، وما يدري ؟ فلعله يكون من بين هؤلاء من يكون سببا في فتح ونصر قريين للمسلمين ، ولقد كانوا يقولون عن عمر بن الخطاب : لا يسلم حتى يسلم حمار الخطاب ، وهذه الله وأسلم ، وكان إسلامه فتحا وبركة ، ويمنا ونصرا للمسلمين ، بل كان باب حماية لهم لم يكسر ، ولم يلج منه العدو إلا بعد موته . وإلى هذه الفائدة والتي قبلها أشار رب العزة في كتابه قائلا : ﴿ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعذْرَةٌ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ [الأعراف : ١٠٤] .

٥- تكوين الرأي العام المسلم الحر الذي يحرس آداب الأمة ، وفضائلها وأخلاقيها ، وحقوقها ، ويجعل لها شخصية وسلطانا هو أقوى من القوة ، وأنفذ من القانون .

٦- بعث الإحساس بمعاني الأخوة ، والتعاون على البر والتقوى ، واهتمام المسلمين بعضهم ببعض ، انطلاقا من قوله تعالى : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ [التوبة : ٧١] ، ﴿ رَحِمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفتح : ٢٩] ، ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات : ١٠] ، الأمر الذي يؤدي إلى الاعتزاز بالجماعة ، والوحدة ، ويحمي الحقوق والحرمان .

٧- أن للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أثره التشريعي في حراسة جميع الشؤون العامة ، والخاصة في الأمة ، إذ هو الأصل الذي اكتسبت منه كثير من التنظيمات والتشريعات الصفة القانونية ، واعتمدت عليه في إنشاء أنواع المراقبة والتفتيش المختلفة على الأسعار ، والغش ، والمرور ، والمباني ، والنواحي الصحية ، أو الشؤون المالية ، والإدارية ، والآداب العامة ... إلخ .

ثالثا : عواقب التقصير في القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

وعلى ضوء ما ذكرنا من فوائد القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فإن التقصير في هذا الواجب له عواقب ، من أهمها :

١ - اللعن والطرْد من رحمة الله تعالى ، مع التباعد والفرقة : عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذَا عَمِلَ فِيهِمُ الْعَامِلُ الْخَطِيئَةَ ، فَنَهَاها النَّاهِي تَعْذِيرًا ، فَإِذَا كَانَ مِنَ الْغَدِ جَالِسَهُ وَوَاكَلَهُ ، وَشَارِبَهُ ، كَأَنَّهُ لَمْ يَرِهِ عَلَى خَطِيئَةٍ بِالْأَمْسِ ، فَلَمَّا رَأَى اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ مِنْهُمْ ضَرَبَ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ، ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَلَتَأْخُذَنَّ عَلَى أَيْدِي الْمُسِيءِ ، وَلَتَأْطُرَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرًا ^(١) ، أَوْ لِيُضْرِبَنَّ اللَّهُ بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَيُلْعَنَكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ ^(٢) . »

٢ - تأمير الأشرار يسومون الناس سوء العذاب مع عدم إجابة دعاء الأخيار : عن أبي الرقاد قال : خرجتُ مع مولاى ، وأنا غلام ، فدفعْتُ إلى حذيفة - يعنى ابن اليمان - وهو يقول : إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلِمَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَيَصِيرُ مُنَافِقًا ، وَإِنِّى لَأَسْمَعُهَا مِنْ أَحَدِكُمْ فِى الْمَقْعَدِ الْوَاحِدِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ : لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَلَتَحَاضُنَّ عَلَى الْخَيْرِ - أَى لِيَحْضُرَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا عَلَى فِعْلِ الْخَيْرِ - أَوْ لِيَسْحَتَنَّكُمْ ^(٣) اللَّهُ جَمِيعًا بِعَذَابٍ ، أَوْ لِيَأْمُرَنَّ عَلَيْكُمْ شُرَارَكُمْ ، ثُمَّ يَدْعُو خِيَارَكُمْ فَلَا يَسْتَجَابُ لَهُمْ . »

٣ - الخذلان ، والهزيمة ، وتمكُّن العدو منّا : عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا رَأَيْتَ أُمَّتِي لَا يَقُولُونَ لِلظَّالِمِ مِنْهُمْ : أَنْتَ

(١) لتأطرته على الحق أطراً : يعنى لتعطفه ولتحملته على الحق حملاً ، تقول : أطر الشيء يطره أطراً يعنى : عطفه وثناه . انظر : النهاية ٣٤ / ١ .

(٢) الهيمى فى مجمع الزوائد ٢٦٩ / ٧ من حديث أبى موسى الأشعري مرفوعاً بهذا اللفظ ، وعزاه إلى الطبرانى قائلا : « رواه الطبرانى ، ورجاله رجال الصحيح » .

(٣) أَوْ لِيَسْحَتَنَّكُمْ بِعَذَابٍ : أَى : لِيَهْلِكَنَّكُمْ ، وَيَسْأَصِلَكُمْ ، مُشْتَقٌّ مِنَ السَّحْتِ وَهُوَ : الْإِهْلَاكُ ، وَالِاسْتِصْغَالُ . انظر : النهاية ١٤٩ / ٢ .

الظالم ، فقد تودَّع^(١) منهم^(٢) .

٤ - تمكن الباطل وسيادته، الأمر الذى يؤدى إلى أن تتحول الأرض إلى بؤرة من الشر والفساد : ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ [البقرة: ٢٥١] ، ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهْذِمَتْ صَوَامِعُ وَبِيعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ [الحج: ٤٠] ، «مثل القائم على حدود الله والواقع فيها . . .» الحديث^(٣) .

٥ - إعطاء الكسالى والمعاندين من الناس المبرر للتعوُّد ، بدعوى أنهم لم يجدوا مَنْ يرشدهم ويأمرهم، وينهاهم، ويدلُّهم على الله .

٦ - تضييع طائفة كبيرة من الناس تتمتع بنفس شفاقة، وفطرة نقية، ولكن صرفتها عن الالتزام بالإسلام والعمل له صوارف الحياة، ولعل هذا والذى قبله مما نفهمه من قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةُ إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (١٦٤)﴾ [الأعراف] .

٧ - موت رأى العام المسلم الحر الذى يحرس آداب الأمة وأخلاقها وفضائلها، وحقوقها، ويجعل لها شخصية وسلطانا، هو أقوى من القوة وأنفذ من القانون .

(١) تودع منهم - بضم التاء والوار : مبنى للمجهول من التوديع، والمعنى: استريح منهم، وخذلوا، وخلق بينهم وبين ما يرتكبون من المعاصي . انظر: الفائق فى غريب الحديث للزمخشري .

(٢) الحديث أخرجه أحمد فى : المسند [١٧٥/١٩ ، ١٧٦ الفتح الربانى] من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا بهذا اللفظ، وأورده الهيثمى فى : مجمع الزوائد : كتاب الفتن : باب وجوب إنكار المنكر ٢٦٩/٧ ، ٢٧٠ وقال : «رواه أحمد، والبخاري، وأحد أسانيد البزار رجاله رجال الصحيح، وكذا إسناده أحمد، إلا أنه وقع فيه فى الأصل غلط » بيد أن الساعاتى عقب على الهيثمى فى : بلوغ الأمانى ١٧٦/١٩ بقوله : « الغلط الذى أشار إليه الهيثمى هو أنه جاء فى النسخة التى وقعت له : حدثنا الحسن بن عمرو، والصواب حدثنا الحسن بن عمرو، كما جاء فى نسختنا، وأورده المنذرى فى : الترغيب والترهيب، وقال : رواه الحاكم، وقال : صحيح الإسناد، وأقره الذهبي، وأورده الحافظ السيوطى فى : الجامع الصغير وعزاه للإمام أحمد، والطبرانى فى : الكبير، والحاكم، والبيهقى فى : شعب الإيمان » .

(٣) الحديث سبق تخريجه .

٨- فقدان الناس لمعنى الأمن فى أنفسهم، وفى أهليهم، وذويهم، وأموالهم، الأمر الذى يؤدى إلى الكسل والتوانى بل والقفود عن أداء الواجب، وقد أشار الحديث إلى كل هذه العواقب فى قوله ﷺ : «... أو ليوشكنَّ الله أن يبعث عليكم عقابا منه، ثم تدعونه فلا يستجاب لكم».

رابعا : حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

وحكمهما الوجوب لما يلى :

١- للأوامر الواردة بذلك صراحة أو ضمنا :

فمن الأوامر الواردة بذلك صراحة قوله تعالى : ﴿ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (١٠٤) [آل عمران] .

وقوله ﷺ : « والذى نفسى بيده لتأمرنَّ بالمعروف ، ولتنهونَّ عن المنكر ، أو ليوشكنَّ الله أن يبعث عليكم عقابا منه ، ثم تدعونه فلا يستجاب لكم »^(١) ، «والذى نفسى بيده لتأمرنَّ بالمعروف، ولتنهونَّ عن المنكر، ولتأخذن على أيدي المسيء، ولتأطرنه على الحق أطراً، أو ليضربنَّ الله بقلوب بعضكم على بعض، ويلعنكم كما لعنهم»^(٢) ، «من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»^(٣) .

فهذه النصوص جاءت بصيغة الأمر الصريح، والأمر إذا أطلق يفيد الوجوب ما لم تكن هناك قرينة تصرفه عن الوجوب إلى غيره، ولا قرينة هنا، بل إن قيام الصحابة فَمَنْ بعدهم من المسلمين إلى عهد قريب جدا بهذا الأمر من غير توانٍ

(١) الحديث سبق تخريجه . (٢) الحديث سبق تخريجه .

(٣) الحديث أخرجه مسلم فى : الصحيح : كتاب الإيمان : باب بيان كون النهى عن المنكر من الإيمان ... إلخ / ١ / ٦٩ (٤٩)، والترمذى فى : السنن : كتاب الفتن : باب ما جاء فى تغيير المنكر باليد أو باللسان أو بالقلب / ٤ / ٤٠٧ ، ٤٠٨ رقم (٢١٧٢) ، والنسائى فى : السنن : كتاب الإيمان وشرائعه : باب تفاضل أهل الإيمان / ٨ / ١١١ ، ١١٢ ، وأحمد فى : المسند / ٣ / ٢٩ ، ٤٩ ، ٥٤ .

أو تقصير فيه، ودون أن تأخذهم في الله لومة لائم لهو القرينة على أن الأمر على أصل وضعه من الوجوب.

ومن الأوامر الواردة بذلك ضمنا قوله تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [آل عمران : ١١٠] ، ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ ﴾ [التوبة : ٧١] ، ﴿ مَنْ أَهْلَ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾ (١١٣) يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ [آل عمران] ، ﴿ لَعَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾ (٧٨) كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [المائدة] .

وقوله ﷺ : «إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقابه»^(١) ، «مثل القائم على حدود الله، والواقع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها، وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء . . . الحديث»^(٢).

فهذه النصوص، وإن كانت مسوقة بصيغة الخبر لكنها تحمل في طياتها معنى الأمر، بناء على القاعدة الأصولية المشهورة من أن : « كل فعل كسبي عظمه الشرع، أو مدحه، أو مدح فاعله لأجله، أو فرح به، أو أحبه، أو أحب فاعله . . . إلخ فهو مأمور به » .

(١) الحديث أخرجه أبو داود في: السنن : كتاب الملاحم: باب الأمر والنهي ١٢٢/٤ رقم (٤٣٣٨) ، والترمذي في: السنن : كتاب تفسير القرآن : باب ومن سورة المائدة ٢٥٦/٥ ، ٢٥٧ رقم (٣٠٥٧) ، وأحمد في: المسند ٧/١ من حديث قيس بن أبي حازم قال: قام أبو بكر الصديق فقال: يا أيها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ﴾ وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن الناس إذا راوا ظالما فلم يأخذوا على يديه، أوشك أن يعمهم الله بعقاب»، وعقب الترمذي قائلا: «هذا حديث حسن صحيح».

(٢) الحديث سبق تخريجه .

كأنه قال هنا: «مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَمْنُوا بِاللَّهِ تَكُونُوا خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ...»، «مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَآتُوا الزَّكَاةَ، وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَرْحَمَكُمُ اللَّهُ...»، «آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، وَسَارِعُوا فِي الْخَيْرَاتِ تَكُونُوا مِنَ الصَّالِحِينَ مِثْلَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»، «انْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، وَإِلَّا كَتَمْنَا مَلْعُونِينَ مِثْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ...»، «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمُنْكَرَ فَعَيِّرُوهُ، وَإِلَّا لَعَنَّاكُمْ اللَّهُ كَمَا لَعَنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ، وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ...»، «قَوْمُوا عَلَى حُدُودِ اللَّهِ، وَلَا تَقْعُوا فِيهَا وَإِلَّا فَمِثْلُكُمْ كَمِثْلِ رُكَّابِ السَّفِينَةِ الَّذِينَ اسْتَهَمُوا عَلَيْهَا...».

وإنما سبقت هذه النصوص هكذا لتكون لفظة إلى أن المؤمن لكمال إيمانه، ولرقة إحساسه وشعوره ليس بحاجة إلى أمر صريح، وحسبه أن يعلم ولو من طرف خفي: أن هذا العمل يرضى عنه الله ورسوله، فيبادر إلى الامتثال والتنفيذ، ويأتي الكتاب والسنة ليخبرا عنه بصيغة الخبر المقرون بالثناء والمدح، فتكون هذه من خصائص المؤمنين دون من عداهم من الناس.

٢- ولأن رسالة النبي ﷺ وهو خاتم الأنبياء والمرسلين عالمية إلى قيام الساعة، كما قال تعالى: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ (١) ﴿الفرقان﴾، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ (١٠٧) ﴿الأنبياء﴾، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٢٨) ﴿سبا﴾، ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨]، ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وكما قال ﷺ عن نفسه: «... وكان النبيُّ يبعثُ إلى قومه خاصَّةً، وبعثتُ إلى الناس عامَّةً» (١).

(١) الحديث أخرجه البخارى فى: التصحيح: كتاب التيمم: باب منه ٩١/١، ٩٢، وكتاب الصلاة: باب قول =

والناس جميعا مخاطبون أن يعملوا بها، وينزلوا على حكمها: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [الاعراف: ٣] .

ومقتضى عالمية الرسالة إلى قيام الساعة مع هذا الخطاب أن يكون هناك بيان لكل ما أرشدت إليه هذه الرسالة من خير، وحذرت منه من شرٍّ إلى قيام الساعة كذلك، إذ إن الله عزَّ وجلَّ رحمة منه بعباده ما كان ليؤاخذهم قبل هذا البيان: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ (١٥) ﴿[الإسراء]﴾ ، ﴿وَلَوْ أَنَا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِّن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ﴾ (١٣٤) ﴿[طه]﴾ .

وقد بين النبي ﷺ كلَّ ما أرشدت إليه هذه الرسالة من خير، وحذرت منه من شرٍّ بكل الأساليب والوسائل التي أتاحت له، وعلى هذا مضى الصحابة والتابعون فمن بعد، ويجب أن يبقى الأمر على هذا النحو ما بقيت الحياة، لاسيما وأنه ما يأتي زمان إلا وما بعده شرٌّ منه، والشرُّ لا يواجهه بالسكوت، وإلا لتحولت الأرض إلى بؤرة من الشرِّ والفساد، كما قال سبحانه: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ [البقرة: ٢٥١] ، ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهْذَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيْعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ [الحج: ٤٠] ، وإغا يواجه بالإيجابية التي تقضى عليه أو تحصره على الأقل في دائرة محدودة لا يتعداها.

= النبي ﷺ : «جعلتُ لى الأرض مسجداً، وطهوراً» ١١٩/١ ، وكتاب فرض الخمس: باب قول النبي ﷺ : «أحلتُ لكم الغنائم» ١٠٤/٤ من حديث جابر بن عبد الله مرفوعاً، ومسلم فى: الصحيح: كتاب المساجد، ومواضع الصلاة: باب منه ٣٧٠/٢ ، ٣٧١ ، رقم (٥٢١) من حديث جابر بن عبد الله، ورقم (٥٢٣) من حديث أبى هريرة، ومنه: «فضلتُ على الأنبياء بستَ» بدل: «أعطيتُ خمسا لم يعطهن أحد قبلى»، والترمذى فى: السنن: كتاب السير: باب ما جاء فى الغنيمة ١٢٣/٤ رقم (١٥٥٣) من حديث أبى هريرة، وعقب عليه بقوله: «هذا حديث حسن صحيح»، والنسائى فى: السنن: كتاب الطهارة: باب التيمم بالصعيد ٢٠٩/١ - ٢١١ من حديث جابر بن عبد الله، وأحمد فى: المسند ٤١١/٢ ، ٤١٢ من حديث أبى هريرة ، ٢٤٨/٥ ، ٢٥٦ من حديث أبى أمامة الباهلى، ولفظه كما عند البخارى فى التيمم: «أعطيتُ خمسا لم يعطهن أحد قبلى: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلتُ لى الأرض مسجداً وطهوراً، فأيما رجل أدركته الصلاة فليصل، وأحلتُ لى الغنائم، ولم تحل لأحد من قبلى، وأعطيتُ الشفاعة، وكان النبى ﷺ يبعث إلى قومه خاصَّةً، وبعثتُ إلى الناس عامَّةً» .

٣ - وانطلاقاً من مبدأ التضامن الاجتماعي بين الناس ، فإن الناس جميعاً بينهم تضامن اجتماعي واجب ، كل واحد يسعى في مصلحة نفسه ، ومصلحة الآخرين ، ويجتهد في دفع الشر عن نفسه وعن الآخرين ، وما الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر إلا طريقان لحفظ هذا الواجب ، إذن فهما واجبان من باب ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

٤ - وانطلاقاً من مبدأ الأخوة الإنسانية والإسلامية : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾ [النساء : ١] ، ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات : ١٠] ، ومقتضى هذه الأخوة أن يقوم كل أخ بدلالة أخيه على ما فيه مصلحته وسعادته في الدنيا والآخرة ، وأن يزرجه عن كل ما فيه فسادة وشقوته في الدنيا والآخرة ، ويكون ذلك منه على سبيل الوجوب لا على سبيل الندب والتطوع .

٥ - وانطلاقاً من الحق ذاته ، فإن لذات الحق حقوقاً على الناس ، ومن هذه الحقوق صيانتها بكل ما يمكن من أساليب ووسائل وإلا ضاعت معالمه ، وطمست آثاره . والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر من بين الأساليب والوسائل التي يتم بها حماية الحق ، إذاً فهما واجبان من باب : ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

٦ - ولإجماع المسلمين من عصر الصحابة إلى يومنا هذا على وجوب الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر حتى وإن كان الأمر أو الناهي ليس ملتزماً بما يأمر به ، أو ينهى عنه .

غير أن هناك اختلافاً في مرتبة هذا الوجوب أو هذا الفرض كما يلي :

فذهب فريق إلى أن مرتبة هذا الوجوب ، أو هذا الفرض إنما هي الكفاية ، يعنى إذا قام به البعض سقط الإثم أو الحرج عن الباقين .

ودليلهم على ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

إذ يقول هؤلاء، إن «مِنْ» في قوله: «مِنْكُمْ» للتبويض، وهذا إن دلَّ على شيء فإنما يدل على أن الوجوب كفائي لا عيني.

وأيضاً الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يحتاجان إلى حكمة، وبصيرة، ورباطة جأش، وصبر، وهذه جميعاً لا تتوافر في كل الناس فتبقى الحال على الوجوب الكفائي دون العيني.

وذهب فريق آخر إلى أن مرتبة هذا الوجوب أو هذا الفرض إنما هي العينية، يعنى الأمة كلها مطالبة بهذا الواجب، يستوى في ذلك الراعى والرعية، الرجال والنساء، الشباب والشيب، وحجتهم في ذلك نفس الآية: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

إذ قالوا: إن «مِنْ» في الآية للبيان، ويكون المعنى كما يقول الطبرى: «ولتكن منكم أيها المؤمنون أمة أو جماعة يدعون إلى الخير، ويأمرون بالمعروف، وينهون عن المنكر...».

وكما يقول ابن كثير: «والمقصود من هذه الآية: أن تكون فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن، وإن كان ذلك واجبا على كل فرد من الأمة بحسبه، كما ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»، وفي رواية: «ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل» (١).

قالوا: وحتى على فرض أن «مِنْ» للتبويض، فإنها تفيد كذلك الوجوب العيني، وكأن المعنى على هذا: أنتم أيها المؤمنون مكلفون جميعاً بهذا الأمر،

وعليكم فى سبيل تطبيق هذا التكليف أن تختاروا، وأن تنتخبوا بعضاً أو طائفة منكم لتقوم بهذا الواجب، بل عليكم أن تؤازروها بتوفير حاجياتها التى تعينها على أداء مهمتها، وبالوقوف من ورائها، وحمايتها من سطوة كل جبار عنيد، فالكل إذاً أمرٌ ونهى ولكن حسب طاقاته، وإمكاناته التى وهب الله عز وجل.

يقول الشيخ محمد عبده : « بقى علينا بيان معنى الآية على القول بأن «من» للتبويض، وتقدير الكلام: ولتكن منكم طائفة متميزة تقوم بالدعوة، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والمخاطب بهذا جماعة المؤمنين كافة، فهم المكلفون أن ينتخبوا منهم أمة تقوم بهذه الفريضة، فهاهنا فريضتان: إحداهما : على جميع المسلمين، والثانية : على الأمة التى يختارونها للدعوة، ولا يفهم معنى هذا حق الفهم إلا بفهم معنى لفظ الأمة، وليس معناه الجماعة كما قيل ، وإلا لما اختير هذا اللفظ، والصواب: أن الأمة أخص من الجماعة، فهى الجماعة المؤلفة من أفراد لهم رابطة تضمهم، ووحدة يكونون بها كالأعضاء فى بنية الشخص. والمراد بكون المؤمنين كافة مخاطبين بتكوين هذه الأمة، لهذا العمل: هو أن يكون لكل فرد منهم إرادة وعمل فى إيجادها، وإسعادها، ومراقبة سيرها بحسب الاستطاعة، حتى إذا رأوا منها خطأ أو انحرافاً أرجعوها إلى الصواب، وقد كان المسلمون فى الصدر الأول لاسيما زمن أبى بكر، وعمر، على هذا النهج من المراقبة للقائمين بالأعمال العامة، حتى كان الصعلوك من رعاة الإبل يأمر مثل عمر بن الخطاب - وهو أمير المؤمنين - وينهاه فيما يرى أنه الصواب ، ولا بدع فالخلفاء على نزاهتهم وفضلهم ليسوا بمعصومين ، وقد صرح عمر بخطئه ، ورجع عن رأيه غير مرة .

واستدلوا أيضاً بعموم الخطاب فى قوله ﷺ : « مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ

الإيمان»^(١)، وقوله : «والذى نفسى بيده لتأمرن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، ولتأخذنَّ على أيدي المسيء، ولتأطرنَّ على الحقَّ أطرا، أو ليضربنَّ الله بقلوب بعضكم على بعض، ويلعنكم كما لعنهم...»^(٢)، «والذى نفسى بيده لتأمرنَّ بالمعروف، ولتنهونَّ عن المنكر، أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقابا منه، ثم تدعونه فلا يستجاب لكم»^(٣).

والذى نراه جمعا بين الرأيين، وتوفيقا بين جميع النصوص - أن الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر واجبان وجوباً عينياً على كل مسلم، غاية ما فى الأمر أن هذا الوجوب العينى قد يكون مباشرةً، وقد يكون بالواسطة فهو فى حقَّ القادرين المتأهلين واجب وجوباً مباشراً، وفى حقَّ العاجزين غير المتأهلين واجب وجوباً بالواسطة أو غير مباشر، على معنى أنه يجب على هؤلاء أن يقفوا وراء كل أمرٍ وإنه يشدون من أزره، ويوفرون له ولأهله، وأولاده كلَّ ضروريات الحياة.

خامساً : شروط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

وشروط وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تتلخص فى :

١ - التكليف : بأن يكون الأمر والناهى مسلماً، بالغاً، عاقلاً، أما الإسلام فلأنه شرط التكليف ؛ ولأن الأمر والنهي نوع تسلط، ولا سلطان لكافر على مسلم. وأما البلوغ ؛ فلأن الصغير غير مكلف، وإن صحَّ منه الأمر والنهي، وأما العقل ؛ فلأنه مناط التكليف، وإذا زال زال معه التكليف.

٢ - القدرة : لقوله تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة : ٢٨٦].

٣ - السلامة من الضرر ولو ظناً : بأن يغلب على ظنه أنه لا يصيبه ضرر لا

(١) الحديث سبق تخريجه .

(٢) الحديث سبق تخريجه .

(٣) الحديث سبق تخريجه .

يحتمله في نفسه، أو ماله أو أهله، أو ولده، أو جماعته، فإن غلب على ظنه أنه سيتعرض لما لا يطيق من البلاء سقط الوجوب.

٤ - العلم بوقوع المنكر : إذ الجاهل بوقوع المنكر معذور، ولا يجب عليه، بل لا يجوز له أن يتجسس، ويتكلف علمه.

٥ - ألا يترتب على الأمر والنهي وقوع منكر آخر مماثل أو أكبر.

٦ - أن يكون موضوع الأمر والنهي مما أجمع عليه المسلمون، وليس مما اختلفوا فيه، فإذا اختلفت هذا الشروط جميعها أو بعض منها فقد سقط الوجوب وأصبح الحكم دائراً بين الاستحباب، أو الكراهة، أو الحرمة.

ويكون مستحباً في الحالات التالية:

١ - أن يغلب على ظنه عدم الفائدة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وحينئذ يستحب له أن يأمر، وينهى ليقى صوت الشرع مسموعاً معلناً، يذكر الناس بأنه قائم حتى لم يمت، وأنه للظالمين بالمرصاد، وعسى أن يأتي اليوم الذي يتحقق فيه فائدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٢ - أن يكون المنكر قد انتهى، أو متوقفاً، فيستحب له أن يعظ، وأن يذكر بالله، وبآلائه، ويخوف من حسابه، وشديد عذابه، ويدعو لطاعته سبحانه، ويطمع في رحمته، وأنه يقبل التوبة عن عباده، ويعفو عن السيئات.

٣ - أن يتوقع مكروهاً يمكنه احتمالها في نفسه، أو جاهه، وحينئذ يستحب له أن يأمر، وأن ينهى، وأن يصبر لتتوطد أركان الحق ويعتز بأهله، قال تعالى: ﴿وَأِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [آل عمران].

ويكون مكروهاً في حالتين :

١ - أن يترتب على الأمر والنهي منكر آخر مماثل، وحينئذ يكره له أن يقوم بذلك، خشية أن تكثر المنكرات، وتتضاعف.

٢ - أن ينكر أشياء يمنعها مذهبه، وتميزها بعض المذاهب الإسلامية الأخرى، ومحل ذلك إذا كان كل مذهب يعتمد الدليل فيما رأى دون التقليد الأعمى، ودون الاعتماد على الهوى.

ويكون حراماً في الحالات التالية:

١ - أن يترتب على الأمر والنهي فتنة في الأمة ، أو فساد أكبر، وحيثئذ يحرم الأمر والنهي.

٢ - أن يترتب عليه ضرر يصيب غيره من أهله، أو جيرانه في أنفسهم أو حرمتهم ، وحيثئذ يحرم الأمر والنهي.

٣ - أن يترتب عليه ضرر يصيبه في نفسه ، ولا يطبق احتماله ، وقد جاء في الحديث : « لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه » قالوا : وكيف يذل نفسه يا رسول الله ؟ قال : « يتعرض من البلاء لما لا يطيق »^(١).

وقال الفضيل بن عياض رحمته الله : « إن قوماً أمروا، ونهوا فكفروا » قيل له : كيف كفروا ؟ قال : « ابتلوا فلم يصبروا » .

سادساً : آداب في القائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

وكما أن للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شروطاً يجب تحقيقها، فكذلك القائم بذلك له آداب ينبغي مراعاتها، وأهم هذه الآداب :

١ - العلم : وأدناه العلم بالحلal والحرام، وأعلاه العلم بدقائق المسائل وتمييز المتفق عليه من المختلف فيه، ومعرفة الراجح مقروناً بدليله، وعليه فإن العامي لا ينبغي له أن ينكر إلا الأشياء الظاهرة المحرمة ، كالغش ، وكالخمر ، وكالميسر، وكترك الصلاة، وما أشبه ذلك .

(١) الترمذى في الفتن (٢٢٥٤) ، وابن ماجه في الفتن (٤٠١٦) كلاهما من حديث حذيفة .

أما دقائق المسائل ولاسيما ما تعددت فيها المذاهب وتباينت فيها الأقوال، وللناس فيها سعة، فلا ينبغي الدخول فيها، وإلا كان الخطأ والوقوع في الحرج.

٢ - التقوى أو متانة الدين: ونعني بذلك العمل بمقتضى العلم مع البعد عن الشبهات، ثم مراقبة الله على كل حال، حتى يكون موضعاً للثقة، ومستحقاً للمتابعة، وقد قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ (٢) كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ (٣)﴾ [الصف].

٣ - الرفق أو التلطف: كما قال الحق تبارك وتعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥]، ﴿فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا (١٩)﴾ [الكهف]، ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى (٤٤)﴾ [طه].

وكما جاء عن أصحاب عبد الله بن مسعود أن الواحد منهم كان إذا أنكر على إنسان قال له: «مهلاً رحمك الله».

وعليه فإنه ينبغي له أن يستعمل أرفق الأساليب، وأقربها إلى القبول فيؤثر الإشارة على العبارة، وقليل الكلام على كثيره، والسر على العلن، وبالجملة فإن عليه أن يشعر المنصوح بحبه له، وحرصه عليه، حتى يكتسب ثقته، ويتحقق انقياده.

٤ - الصبر والتحمل: لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ (٣٣) وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ (٣٤) وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ (٣٥)﴾ [فصلت]، ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ (٤٦)﴾ [السجدة]، ﴿يَا بَنِي إِدْرِيسَ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ (١٧)﴾ [لقمان].

٥ - الإخلاص : بأن يريد بما يصدر منه وجه الله ، وإعزاز دينه ، ورحمة خلقه لا السمعة ، والجاه ، والمغنم ، والثناء ، والمحمدة ، وعلامة إخلاصه أن يكون زوال المنكر من تلقاء نفسه ، أو بدعوة غيره أحب إليه من زواله على يده .

سابعاً : العوامل التي تساعد على القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

من هذه العوامل التي تساعد على القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ما يلي :

١ - تذكر أنه أمر الله ورسوله ، ولايسع المسلم الصادق أمام أمر الله ورسوله إلا أن يقول : سمعنا ، وأطعنا : ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (٥١) وَمَنْ يَطْعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشِ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾ (٥٢) [النور] .

٢ - النظر في الفوائد المترتبة على القيام بواجب الأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر : الفردية ، والجماعية ، والدنيوية ، والأخروية ، وبالمثل النظر في العواقب المترتبة على التقصير في القيام بهذا الواجب ، فإن من أدرك فوائد فعل الشيء ، وعواقب ترك هذا الشيء انبرى عاملاً منفذاً لتحصيل الفائدة ، والتخلص من سوء العاقبة .

٣ - دوام النظر في الكتاب والسنة لمعرفة مصير الأمم التي أعرضت عن القيام بهذا الواجب ، وحسن عقبى الأمم التي قامت بهذا الواجب ، فإن ذلك يولد في النفس النسج على منوال المحسنين ، وعدم محاكاة المقصرين أو المسيئين .

٤ - دوام المطالعة لتاريخ الأمة الإسلامية للوقوف على مدى عناية هذه الأمة بهذا الواجب ، وعدم توانيها أو تقصيرها فيه لحظة واحدة إلى عهد قريب جداً ، ونظام الحسبة خير شاهد على ذلك فضلاً عن قيام كثيرين من أبناء هذه الأمة

بهذا الواجب بصورة فردية من أمثال: سعيد بن جبير، والحسن البصري، وأحمد ابن حنبل، والنووي، وابن تيمية، والعزّ بن عبد السلام، وعلاء الدين الجمالي، والشيخ عlish وغيرهم وغيرهم، فإن ذلك من شأنه أن يحمل على الاقتداء والتأسي أو على الأقل: المحاكاة، والتشبه.

٥- اليقين بأن القيام بهذا الواجب لن يقصر من عمر أو يضيع من رزق كما أن القعود عنه لن يطيل من عمر أو يزيد في رزق، فإن الآجال والأرزاق بيد الله عز وجل، ولن تموت نفس حتى تستوفى رزقها وأجلها: ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ (٣٨) [الرعد]، ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ (٣٩) [الأعراف]، ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ (٥٨) [الذاريات]، ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ (٢٢) فورب السماء والأرض إنه لحق مثل ما أنكم تنطقون (١٣) [الذاريات].

٦ - مجاهدة النفس لتتحلى بشروط وآداب الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، الأمر الذي ييسر على النفس سبيل القيام بهذا الواجب من دون توانٍ، أو تقصير.